تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٨/شعبان/١٤٢٨هـ الموافق ٩/١١ /٢٠٠٧ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الاتي:

المميز / ستار جبار محمد / وكيله المحامي حسن نايف الجنابي
المميز عليه / مدير بلدية الحلة / اضافة لوظيفته

الادعاء:

ادعى المدعي (المميز) لدى محكمة بداءة الحلة بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١١ وبالدعوى المرقمة ٢١٢٥ / ب٠/٢٠٠٦ أن المدعى عليه اضافة لوظيفته يتعرض له بالعقار المرقم ٧١٧٦/٢٣ / م١١ ويسية ، وقدم تظلماً للمدعى عليه /اضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٦ طالباً رفع اشارة عدم التصرف عن القطعة موضوع الدعوى ، اصدرت محكمة بداءة الحلة قرارها المؤرخ في ١٨/ ٢/٢٠٠٧ والذي جاء اتباعاً للقرار التمييزي المرقم ٣٤ في ٢٠٠٧/١/٣١ الصادر من رئاسة محكمة استئناف بابل بصفتها التمييزية والقاضي برد الدعوى ، ثم اقام المدعي الدعوى ثانية امام محكمة بداءة الحلة بتاريخ ١١/ ٣ /٢٠٠٧ طالباً منع معارضة المدعى عليه اضافة لوظيفته بالتصرف بالقطعة موضوع الدعوى وسجلت الدعوى برقم ٥١٢/ ب٠/٢٠٠٧ وأحيلت الدعوى على محكمة القضاء الاداري حسب الاختصاص

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الالكتروني

الوظيفي وسجلت بالمحكمة المذكورة برقم ٣٠ /قضاء اداري /٢٠٠٧ وبعد أجراء المرافعة أصدرت المحكمة بتاريخ ٢٩/ ٧ /٢٠٠٧ حكماً يقضي برد الدعوى لكون اعتراض المدعي قد تم خارج المدة القانونية المحددة في نص الفقرتين (د ، ز) البند ثانياً من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة وتحميل المدعي الرسوم والأتعاب ولعدم قناعة المميز (المدعي) بالقرار المذكور فقد بادر الى تمييزه طالباً نقضه للأسباب التي أوردها بلائحته التمييزية المؤرخة في ٢٠٠٧/٨/٢٠ .

القرار

لدى التدقيق والمداولة وجد أن الطعن التمييزي واقع ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على القرار المميز وجد انه غير صحيح ذلك ان محكمة القضاء الاداري قد استندت برد الدعوى إلى كون المدعي قد تظلم من القرار المطعون فيه بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٦ والمربوط بالدعوى البدائية المرقمة ٢١٢٥ /ب/٢٠٠٦ والتي انتهت بالرد ، ويظهر من مجريات الدعوى ان محكمة القضاء الاداري لم تاخذ بذلك التظلم كونه قد قدم بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٦ وان الاعتراض على قرار المدعى عليه إضافة لوظيفته كان بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١١ أي انه قد قدم خارج المدة القانونية دون ان تلاحظ ان إقامة الدعوى أمام محكمة البداءة لا تستوجب التظلم ، ثم كلفت المدعي في جلسة ٢٠٠٧/٦/٣ بتقديم تظلم الى مديرية بلدية الحلة وبالفعل قدم المدعي تظلمه للجهة المذكورة بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٣ والذي لم يبت فيه المدعى عليه إضافة لوظيفته وانما قرر التريث بالنظر بموضوع التظلم لحين حسم الدعوى لذا كان على المحكمة ان تناقش هذا التظلم وتصدر قرارها على ضوء ماتراه مناسباً فقرر

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
١٤ /اتحادية / تمييز / ٢٠٠٧

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي فيدتيجادي

نقــض الحكم المميز واعادة الدعوى الى محكمتها لمراعاة ما تقدم على ان يبقى رسم التمييــز تابعــاً للنتيجة وصدر القرار بالاتفاق فــي ٢٨/شعبان /١٤٢٨ هــ الموافق ٢٠٠٧/٩/١١ م .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو اكرم احمد بابان	العضو اكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

م.قضائي
علي عدنان

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع هيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com